

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
رئيس مجلس الخدمة المدنية بالإئحة
مصطفى جاسم الشمالي

صدر بتاريخ : ١٩ من جمادى الآخرة ١٤٣٣ هـ
الموافق : ١٠ مايو ٢٠١٢ م

ديوان الخدمة المدنية

قرار رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢ بشأن منح بدل سماعة للعاملين في الجهات الحكومية

مجلس الخدمة المدنية

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٩ بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ ٤/٤/١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعدلة له .
- وعلى قرار وزير المالية رقم ١٢ لسنة ١٩٦٠ بمنع بدل السماعة لبعض الوظائف وتعديلاته ،
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ٦ لسنة ١٩٨٠ بشأن منح البدلات والعلاوات الإضافية والمكافآت التشجيعية ،
- وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية ،
- وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

جدول

بفات بدل السماعة

الوظائف التي يستحق شاغلوها بدل سماعة فئة بدل السماعة «بالدينار شهرياً»

٤٥ ديناراً
شهرياً

- ملاحظة مخابر اتصالات .
- مخابر أول اتصالات .
- مخابر اتصالات .
- مأمور اتصالات ..
- مساعد مأمور اتصالات .

الوظائف التي كان يستحق شاغلوها بدل سماعة إستناداً لقرارات أو موافقات صدرت قبل العمل بهذا القرار من الجهات المختصة .

المجامعي مسفر عابض

mesferlaw.com



قرار مادة (١)

يمنح الموظفون المعينون على درجات جدول المرتبات العام ومن في حكمهم من المعينين بصفة مؤقتة الخاضعين لأحكام قانون ونظام الخدمة المدنية - بدل سماعة وفقاً للجدول المرافق لهذا القرار .

مادة (٢)

يأخذ هذا البدل حكم المرتب فيصرف كاملاً أو مخفضاً تبعاً له .

مادة (٣)

يجوز الجمع بين بدل السماعة المنصوص عليه بهذا القرار من ناحية وبين البدلات والمكافآت والعلاوات الأخرى المقررة لنوع العمل أو طبيعته أو التخصص أو لمستوى الوظيفة أو لجهة معينة أو لشريحة في جهة معينة ، كما يجوز الجمع بينه وبين بدل التمثيل والمكافأة التشجيعية للعاملين على بذلة الأمان (١١٢) بوزارة الداخلية وعلاوة غلاء المعيشة والدعم المالي والمكافأة المالية الشهرية المقررة بالقرار رقم ٨/٢٠٠٥ (من يستحقها) والمكافأة المالية المقررة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١١ لسنة ٢٠١١ بشأن منح الموظفين الكويتيين العاملين في الجهات الحكومية مكافأة مالية شهرية بواقع ١٠٠ دينار (من يستحقها) ولا يجوز الجمع بين هذا البدل والمكافأة أو الزيادة التي تصرف بصفة شخصية .

مادة (٤)

يعمل بهذا القرار من ١/٤/٢٠١٢ وينشر في الجريدة الرسمية ويلغى كل حكم يتعارض مع أحكامه .

ملاحظة :
١ - يستحق شاغلي وظائف خدمات الاتصالات الواردة في الجدول أعلاه من العاملين باستعلامات الدليل (١٠١) بوزارة المواصلات - بدل سماعة بفئة «٩٠» ديناراً شهرياً ، وتلغى المكافأة التشجيعية التي تقرر لهم من قبل مجلس الخدمة المدنية باجتماعه رقم (١٠/٢٠٠٦) المنعقد بتاريخ ١٢/١١/٢٠٠٦ (٢٠٠٦/١٩/٨٨) الصادر بوجبه كتاب الديوان رقم (م. خ. م/ ٤٥) المؤرخ ١٢/١٢/٢٠٠٦ .

٢ - يجوز بعد الإنفاق مع ديوان الخدمة المدنية منح الموظفين الذين تتطلب طبيعة وظائفهم استخدام السماعة طوال ساعات الدوام الرسمي من غير شاغلي الوظائف الواردة أعلاه بدل سماعة بفئة «٤٥» ديناراً شهرياً .